



العدد : ٥٢٩

التاريخ : ٢٠٢١ / ٣ / ١٦

أمر إداري

استناداً إلى قرار مجلس المحافظين المرقم م / ٥ في ٩/١/٢٠١٧ تعديل سعر الاغلاق من دون الغاء العقد المخالف للأسعار الجارية في الجلسة واستناداً إلى تقرير الرقابة على التداول لجلسة الثلاثاء ١٦/٣/٢٠٢١ نود الآتي:

- ١- العقود المنفذة على شركة العراقية لنقل المنتجات النفطية والبضائع خلال الجلسة كانت بالأسعار (١.٥٣٠) و (١.٥٤٠) و (١.٥٣٠) دينار بعدد (١٤) عقد.
- ٢- تنفيذ آخر عقد في الجلسة تسلسله (١٥) بسعر (١.٥٠٠) دينار وظهوره كسعر اغلاق للجلسة يضر بمصالح المستثمرين.
- ٣- تم استبعاد سعر العقد موضوع المخالف المرقم (٥٠٦١٤٦١٩) من الاغلاق ليصبح السعر (١.٥٢٠) دينار هو الاغلاق من دون استبعاد العقد.


 طه احمد عبد السلام
 المدير التنفيذي
 ٢٠٢١/٣/١٦



نسخة منه:

- هيئة الأوراق المالية مع التقدير
- مكتب مجلس المحافظين مع العلم مع التقدير
- الانظمة / الرقابة / الرقابة على التداول / العلاقات العامة لأجراء اللازم مع التقدير
- جمعية وسطاء اوراق المال مع التقدير.
- الوسيط البائع شركة العراق، الوسيط المشتري شركة القدوة لنفس الغرض مع التقدير.
- الموقع الإلكتروني.

المسؤولية القانونية استناداً إلى قانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤ ((ينظم سوق العراق للأوراق المالية التعامل بأسم الشركات المساهمة العراقية المدرجة والمسجلة في مركز الإيداع العراقي، من خلال شركات الوساطة العراقية المرخصة من قبل هيئة الأوراق المالية)).